

حكومة الإنقاذ الوطني

ديوان رئاسة الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم (236) لسنة 2015 ميلادي

بشأن إيفاد في مهمة عمل رسمية بالخارج

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001 ميلادي ، بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن اعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (64) لسنة 2015 ميلادي ، في شأن إعادة تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (751) لسنة 2007 ميلادي ، بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت وتعديلاتها.
- وبناء على تعليمات رئيس مجلس الوزراء.

قرارات

مادة (1)


يوفد السيد / مفتاح على الفقي ، وزير الاقتصاد ، في مهمة عمل رسمية إلى دولة تركيا ودولة السودان لمدة عشرة أيام ، اعتبارا من 18/12/2015 ميلادي .

مادة (2)

يتتحمل ديوان مجلس الوزراء مصاريف السفر وعلاوة المبيت ، وعلى الموفد تقديم تقرير بنتائج أعماله إلى السيد / رئيس مجلس الوزراء خلال أسبوع من تاريخ عودته .

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



- صدر في ٢١ / ١٢ / ١٤٣٧ هـ
- الموافق 21/12/2015 ميلادية
- محمد